

مرسوم سلطاني
رقم ٨٥/٨٦
برد الجنسية العمانية لاحدى المواطنين

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : ترد الجنسية العمانية الى هاجر بنت علي بن سليمان .

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

**قابوس بن سعيد
سلطان عمان**

**صدر في : ٣٠ محرم سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ١٥ أكتوبر سنة ١٩٨٥ م**

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٢٣) .
الصادرة في ١١/٢/١٩٨٥ م .